

001 |) زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ - فصل في بيان

اختلاف الناس في ساعة الإجابة 4 (أ.د. حسن بخاري)

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى وشهادـ ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الحمد في الآخرة والآولى وشهادـ ان سيدنا ونبيـنا وقرة عيونـنا محمداً عبد الله ورسولـه. امام الهدى وسيد الورى صلـى اللهـ 00:00:01

ربـيـ وسلـمـ وباركـ عليهـ . وعلىـ الـ بيـتهـ وصـاحـابـتـهـ وـمنـ تـبعـهـمـ باـحـسـانـ الـىـ يـوـمـ اللـقاـ . وبـعـدـ اخـوـةـ الـاسـلـامـ فـمـنـ رـحـابـ الـبـيـتـ الـحرـامـ وـفـيـ

هـذـاـ الشـهـرـ الـحـرـامـ الـيـوـمـ الـخـمـيسـ الـثـانـيـ مـنـ شـهـرـ رـجـبـ الـحـرـامـ سـنـةـ سـتـ وـارـبـعـينـ وـارـبـعـمـائـةـ 00:00:26

وـالـفـ منـ هـجـرـةـ الـمـصـطـفـىـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ . نـجـلـسـ فـيـ مـجـلـسـنـاـ الـهـذـاـ مـتـمـلـلـ الـمـائـةـ بـفـضـلـ اللهـ تـعـالـىـ وـتـوـفـيقـهـ . مـمـاـ مـجـالـسـ

مـدارـسـتـنـاـ لـكـتـابـ زـادـ الـمـعـادـ . فـيـ هـذـيـ خـيـرـ الـعـبـادـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ 00:00:46

لـلـامـامـ شـمـسـ الدـيـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ اـبـنـ قـيـمـ الـجـوـزـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ وـنـحـنـ نـتـابـعـ فـيـ هـذـاـ مـجـلـسـ ماـ وـقـفـ الـحـدـيـثـ عـنـدـهـ مـعـالـمـ هـذـيـ

وـخـيـرـ وـبـرـكـاتـ هـذـاـ الـيـوـمـ الـعـظـيمـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ . وـمـاـ 00:01:05

خـصـنـاـ اللـهـ تـعـالـىـ بـهـ اـمـةـ الـاسـلـامـ مـنـ بـرـكـاتـ وـحـسـنـاتـ وـابـوـابـ مـنـ الـخـيـرـاتـ . فـيـ ثـنـيـاـ هـذـاـ الـيـوـمـ الـعـظـيمـ الـمـبـارـكـ فـيـ ذـلـكـ كـلـهـ وـنـقـنـدـيـ

بـنـبـيـنـاـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ . نـتـقـفـىـ سـنـتـهـ وـنـبـحـثـ عـنـ هـذـيـهـ وـنـضـيـءـ 00:01:21

عـيـاةـ بـهـ مـسـتـكـثـرـيـنـ فـيـ مـجـلـسـنـاـ هـذـاـ مـنـ صـلـاتـنـاـ وـسـلـامـنـاـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـهـ وـصـحـبـهـ وـنـرـجـوـ بـذـلـكـ مـضـاعـفـةـ ذـلـكـ

بـعـشـرـةـ اـضـعـافـهـاـ صـلـاـةـ مـنـ رـبـنـاـ جـلـ وـعـلاـ . كـمـاـ قـالـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ فـمـنـ صـلـىـ عـلـيـ صـلـاـةـ 00:01:41

صـلـاـةـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ بـهـ عـشـرـاـ عـلـيـكـ صـلـاـةـ اللـهـ مـاـ جـادـتـ السـمـاـ وـمـاـ اـشـتـاقـ مـشـتـاقـ وـمـاـ عـادـ تـائـهـ . عـلـيـكـ سـلـامـ اللـهـ يـاـ خـيـرـ مـرـسـلـ وـيـاـ سـيـدـ

الـثـقـلـيـنـ مـاـ حـنـ وـالـيـهـ 00:02:01

تـتـمـةـ مـجـلـسـنـاـ الـيـوـمـ فـيـمـاـ سـبـقـ الـحـدـيـثـ لـهـ مـنـ الـجـلـيلـةـ الـجـمـعـةـ الـمـاضـيـةـ فـيـ ذـكـرـ اـنـ مـنـ فـضـائلـ هـذـاـ الـيـوـمـ الـعـظـيمـ التـبـكـيرـ سـئـلـ الـجـمـعـةـ

وـنـيـلـ مـاـ فـيـهـاـ مـنـ الـخـيـرـ . وـاـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ قـدـ جـعـلـ هـذـاـ الـيـوـمـ الـعـظـيمـ عـيـداـ لـامـةـ الـاسـلـامـ . تـقـرـبـ 00:02:20

فـيـ الـقـرـبـاتـ وـهـوـ الـمـعـنـىـ الـذـيـ جـاءـ فـيـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ مـنـ رـاحـ فـيـ السـاعـةـ الـاـولـىـ فـكـأـنـاـ قـرـبـ بـدـنـةـ الـحـدـيـثـ نـعـمـ اـحـسـنـ اللـهـ

الـيـكـ . بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ . الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ . وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ عـلـىـ رـسـوـلـ الـاـمـمـ وـعـلـىـ الـهـ 00:02:40

وـصـحـبـهـ اـجـمـعـيـنـ . اللـهـمـ اـغـفـرـ لـشـيـخـنـاـ وـلـوـالـدـيـهـ وـلـنـاـ وـلـوـالـدـيـنـاـ وـلـلـمـسـلـمـيـنـ . قـالـ الـاـمـامـ اـبـنـ الـقـيـمـ رـحـمـهـ اللـهـ الـرـابـعـةـ وـالـعـشـرـونـ اـنـهـ لـمـاـ كـانـ

فـيـ الـاـسـبـوـعـ كـالـعـيـدـ فـيـ الـعـامـ . وـكـانـ الـعـيـدـ مـشـتـمـلـاـ عـلـىـ صـلـاـةـ وـقـرـبـانـ وـكـانـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ يـوـمـ صـلـاـةـ جـعـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ التـعـجـيلـ فـيـهـ الـىـ

الـمـسـجـدـ بـدـلـاـ مـنـ 00:03:02

قـرـبـانـ وـقـائـمـاـ مقـامـهـ . فـيـجـتـمـعـ لـلـرـائـحـ فـيـهـ الـىـ الـمـسـجـدـ الـصـلـاـةـ وـالـقـرـبـانـ . كـمـاـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـهـ قـالـ مـنـ

راـحـ فـيـ السـاعـةـ الـاـولـىـ فـكـأـنـاـ قـرـبـ بـدـنـهـ . وـمـنـ رـاحـ فـيـ السـاعـةـ الـثـانـيـةـ فـكـأـنـاـ 00:03:30

قـرـبـ بـقـرـةـ وـمـنـ رـاحـ فـيـ السـاعـةـ الـثـالـثـةـ فـكـأـنـاـ قـرـبـ بـكـشاـ . طـيـبـ الـىـ اـنـ وـقـفـنـاـ عـنـ قـوـلـهـ قـالـ اـبـوـ عـمـرـ اـبـنـ عـبـدـ قـالـ اـبـوـ عـمـرـ بـنـ عـبـدـ الـبـرـ

اـخـتـلـفـ اـهـلـ الـعـلـمـ فـيـ تـلـكـ السـاعـاتـ . فـقـالـتـ طـائـفـةـ مـنـهـمـ اـرـادـ السـاعـاتـ مـنـ طـلـوعـ الشـمـسـ 00:03:50

سـوـيـ صـفـائـهـ وـهـوـ الـأـفـضـلـ عـنـدـهـمـ الـبـكـورـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ الـىـ الـجـمـعـةـ . نـعـمـ . هـذـاـ مـاـ تـقـدـمـ يـاـ كـرـامـ يـاـ كـرـامـ فـيـ خـتـامـ لـيـلـةـ الـجـمـعـةـ الـمـاضـيـةـ وـاـنـ مـنـ

خـصـائـصـ الـجـمـعـةـ وـفـضـائـلـهـ التـبـكـيرـ الـىـ الـصـلـاـةـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ . وـهـذـاـ لـاـ خـلـافـ فـيـهـ بـيـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ . لـصـحـيـحـ 00:04:11

وصريح ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم كما سمعتم من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدلًا. اذا هم متفقون على ان الافضل يوم الجمعة التبکیر البیها لکن الخلاف - [00:04:31](#)

هو متى يبدأ هذا التبکیر؟ فالجمهور كما مستسمع وكما مضى يقولون ان التبکیر يبدأ من طلوع شمس يوم الجمعة ومنهم من قال من فجر الجمعة ويبدأ التبکیر ستكون الساعة الاولى وثوابها وبركتها لمن يذهب اولا من بعد طلوع الشمس - [00:04:48](#)

هذا ما عليه جماهير اهل العلم واما الامام مالك رحم الله الجميع. فذهب الى ان التبکیر يبدأ من دخول وقت صلاة الجمعة يعني من بعد زوال الشمس وان التبکیر يحسب من ذاك الوقت الاول فالاول وذهب هذا المذهب كما تقدم اعتمادا على لفظ ما جاء في الحديث مرة - [00:05:09](#)

والروح في اللغة لا يكون الا بعد الزوال لا يقال لمن ذهب صباحا بعد طلوع الشمس او عند ارتفاع الضحى لا يقال له في اللغة راحة الى المسجد لا يكون الروح الا بعد الظهر من بعد زوال الشمس - [00:05:32](#)

وكذا في اللفظ الثاني المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة والمهجر اسم فاعل من الفعل هجر. والتهجير ايضا في اللغة لا يكون الا بعد الزوال فاعتمد رحمة الله في مذهبه على هذا الامر - [00:05:49](#)

ان التهجير والروح الذي جاءت به الفاظ الحديث التي تحت على التبکیر الى الجمعة ربطت هذا بوقت يبدأ من بعد جوال واضاف اليه امرا اخر والامام مالك رحمة الله امام دار الهجرة امام المدينة النبوية على ساكنيها افضل الصلاة والسلام - [00:06:07](#)

هم ابناء الصحابة واحفادهم والتابعون واولادهم قال رحمة الله فلم نرى اهل المدينة في ذلك الزمن وهو في القرون المفضلة. لم نرهم ييكرون قبل ذلك الوقت. ولا احرصون على الخروج من طلوع الشمس او من ارتفاع الضحى - [00:06:28](#)

فبضميمة هذا الى ذاك ذهب رحمة الله الى القول بان التبکیر يوم الجمعة يبدأ من بعد زوال الشمس. تقدم ليلة الجمعة الماضية الخلاف الذي اشار اليه المصنف رحمة الله قوله وقد اختلف الفقهاء في هذه الساعات على قولين احدهما انها من اول النهار - [00:06:48](#)

قال وهذا هو المعروف في مذهب الشافعي واحمد وغيرهما. والثاني انها اجزاء من الساعة السادسة بعد الزوال يعني من بعد دخول وقت الصلاة قال وهذا هو المعروف في مذهب مالك واختاره بعض الشافعية. بعدهما اوجز الخلافة اورد الدليلة التي - [00:07:08](#)

مضت معنا وتقدمت في مجلسنا الماظي يبدأ رحمة الله الان ينقل نقولا من كلام الامام الفقيه المالكي المحدث ابي عمر ابن عبد البر الامام الفقيه المالكي. لانه مالكي رحمة الله فينتقل من كلام ائمة المذهب ما - [00:07:26](#)

تدل به للمذهب عند الامام ما لك رحمة الله ويبدأ النقل ها هنا في صفحات متتابعة يختار بهذا من كلام الامام الفقيه محدث ابن عبد البر رحمة الله الجميع. نعم. قال ابو عمر - [00:07:46](#)

قال ابو عمر بن عبدالبر اختلف اهل العلم في تلك الساعات فقالت طائفة منهم اراد الساعات من طلوع الشمس وصفائها وهو الافضل عندهم البكور في ذلك الوقت الى الجمعة وهو قول الثوري وابي حنيفة والشافعي و اكثر العلماء. كلهم يستحب البكور اليها. نعم الجمهور - [00:08:01](#)

ابو حنيفة والشافعي واحمد رحمة الله الجميع. قال و اكثر العلماء يستحب البكور اليها من طلوع الشمس وصفائها. نعم قال الشافعي ولو بكر اليها بعد الفجر وقبل طلوع الشمس كان حسنا. اذا وهنا كما من يقول بأنه حتى لو صلي الفجر - [00:08:28](#)

واتجه الى الجمعة دخل في التبکیر ايضا كما نقل عن الامام الشافعي رحمة الله وذكر الاثر وذكر الاثر مقال قيل لاحمد قيل لاحمد ابن حنبل كان ما لك بن انس يقول لا ينبغي التهجير يوم الجمعة باكرا - [00:08:49](#)

فقال هذا خلاف حديث النبي صلى الله عليه وسلم. وقال سبحان الله الى اي شيء ذهب في هذا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كالمهدي جزورا. هذا الذي نقله اصحاب الامام احمد عنه رحمة الله - [00:09:10](#)

قيل له قول الامام ما لك على وجه الاستفسار كان مالك يقول لا ينبغي التهجير يوم الجمعة باكرا. فكان جواب الامام احمد رحمة الله ان هذا لا يستقيم مع الحث في السنة على التبکیر. قال سبحان الله الى اي شيء ذهب في هذا؟ والنبي صلى الله - [00:09:30](#)

عليه وسلم يقول كالمهدي جزورا يعني لا يمكن ان تقول ان من جاء من بعد دخول وقت الصلاة والامام على المنبر يكتب له من التواب

كأنما قرب بذنة او كبشا او بقرة كما جاء في الحديث. نعم - 00:09:50

احسن الله اليكم قال رحمة الله قال واما ما لك قال يعني ابن عبد البر رحمة الله وما يزال النقل عنه في الاسطر التالية يوجز المصنف رحمة الله نقلنا عن الامام ابن عبدالبر فانه قد استطرد في ذلك واطال في بعض كتبه الكبار كالاستذكار فيما - 00:10:08
مذاهب الائمة علماء الانصار وكذلك التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد. اورد النقل في هذا عن الامام مالك واصحابه عنه وحرر ذلك والمصنف ناقل عنه في الاسطر التالية رحم الله الجميع - 00:10:28

قال واما مالك فذكر يحيى ابن عمر عن حرمته انه سأله ابن وهب عن تفسير هذه الساعات اهو الغدو من اول ساعات النهار او انما اراد بهذا القول ساعات الرواح. فقال ابن وهب سألت مالكا عن هذا فقال اما الذي - 00:10:45

بقلبي فانه انما اراد ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات. من راح في اول تلك الساعة او الثانية او الثالثة او الرابعة او الخامسة ولو لم يكن كذلك ما صليت الجمعة حتى يكون النهار تسع ساعات في وقت العصر او قريبا من ذلك. ابن وهب - 00:11:07
من كبار اصحاب الامام مالك رحمة الله بل هو فقيه برأسه وهو من صحبه وافاد عنه ابو محمد الفهري اولاهم عبد الله بن وهب بن مسلم الفقيه لمالك من فقهاء الدولة العباسية كان يسكن مصر ولد بها وعاش ولزم - 00:11:32

الامام مالكا رحمة الله تعالى مدة ليس بالقصيرة اكثر من عشرين سنة. فهو من اقرب المقربين اليه. فسئل ابن وهب رحمة الله الله. كما نقل المصنف قال ذكر يحيى بن عمر عن حرمته انه سأله ابن وهب عن تفسير هذه الساعات. يعني من راح في الساعة الاولى في الساعة - 00:11:52

سئل اهو الغدو من اول ساعات النهار؟ يعني من طلوع الشمس او انما اراد بهذا القول ساعات الرواح يعني من بعد الظهر فقال ابن وهب سألت مالكا عن هذا. فقال يعني الامام مالك اما الذي يقع بقلبي - 00:12:12

فانه انما اراد ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات وتقدم ليلة الجمعة الماضية ان المقصود بالساعة ليس الساعة الاصطلاحية التي نعرفها اليوم التي تتكون من ستين دقيقة الساعة الجزء من الوقت - 00:12:30
فييمكن ان تقول عن ربع ساعة باصطلاحنا اليوم هذه ساعة ولك ان تقسمها فتقول هذه الساعة الاولى الثانية والثالثة فاذا قلت انه من بعد الزوال وحتى يصعد الخطيب على المنبر - 00:12:50

تكون هناك عشر دقائق او عشرون دقيقة هذه يمكن ان تقسيمها الى اجزاء فيقول القادم الى الجمعة في الجزء الاول منها يكون قد اتي في الساعة الاولى منها والذي يليه في الساعة الثانية والثالثة وهكذا - 00:13:05

فييمكن ان تقسمها ولو كانت قليلة فقال رحمة الله سألت مالكا عن هذا فقال اما الذي يقع بقلبي فانه انما اراد ساعة واحدة تكون فيها هذه الساعات من راح في اول تلك الساعة او في الثانية او الثالثة او الرابعة يعني في الجزء الاول منها او في الجزء الثاني او الثالث - 00:13:23

او الرابع قال ولو لم يكن كذلك ما صليت الجمعة حتى يكون النهار تسع ساعات. يعني لو افترضت انه من بعد الزوال تبدأ تعد ساعة باكمالها فانك لا تدخل مع ديك صلاة الجمعة الا بعد ست ساعات او اربع ساعات من الظهر. قال لن تصلى العصر الا لن تصلى الجمعة الا وقت العصر - 00:13:46

او قريبا من داري. فاذا هو يؤكد على انها اجزاء صغيرة من ساعة تقع من بعد الزوال. نعم قال وكان حبيب ينكر قول مالك هذا ويميل الى القول الاول - 00:14:08

وقال قول مالك هذا تحريف في تأويل الحديث. ومحال من وجوه قال وذلك انه لا تكون ساعات في ساعة واحدة قال والشمس انما تزول في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الاذان وخروج الامام الى الخطبة - 00:14:25

فدل ذلك على ان الساعات في هذا الحديث هي ساعات النهار المعروفات الامام ابن حبيب ايضا فقيه المالكي من علماء الاندلس وهو عبدالملك بن حبيب السلمي. ولد رحمة الله سنة مائة واربعة وسبعين. يعني بعد وفاة الامام - 00:14:47
رحمه الله وعاش هناك وهو من كبار فقهاء الاسلام ومن ائمة المالكية رحم الله الجميع. ولانه فقيه المالكي كان يختار في هذه المسألة

خلافة ما ذهب اليه الامام ما لک رحمه الله تعالى. ويعرف ابن حبيب بهذا - [00:15:09](#)

بهذه التسمية ابن حبيب من كبار فقهاء المالكي وتوفي في بداية القرن الثالث الهجري سنة مئتين وثمان وثلاثين. قال كان ينكر هذا القول المروي عن الامام مالک ويميل الى القول الاول. يعني قول الجمهور بان الساعات تبدأ من طلوع الشمس. وقال - [00:15:29](#) كل مالک هذا تحريف في تأویل الحديث. ومحال من وجوه. هو لا يطعن في الامام ما لک رحمه الله قط وحاشاه حاشا ائمة الاسلام جميعا الذين منهم نتعلم اللادب مع الكبار واحترام العلماء. لكنه اراد ان يقول ان هذا القول - [00:15:49](#)

في مآلہ يؤؤل الى ان نفسر الحديث بغير ما هو ظاهره. وصرف اللفظ عن ظاهره يسمى تأویلا او تحريفا فقصده بذلك ان هذا القول يجعل لفظ الحديث ليس على المراد منه من الحث على التبکير. قال هو محال من وجوه يعني لو فسرناه بذلك - [00:16:09](#) اريكة لما امکن من عدة اوجه قال وذلك انه لا تكون ساعات في ساعة واحدة يقول هذا عقلا لا تستطيع ان تقول ان الجزء من الوقت وهو اقل من ساعة - [00:16:28](#)

تجعل اجزاءه الاصغر منه جزءا يسمى ساعة باكمتها. قال والشمس انما تزول في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الاذان وخروج الامام الى الخطبة. واستمر رحمه الله في الدليل على ما ذهب اليه. وهذا النقل لا يزال عن ابن عبد - [00:16:42](#) رحمه الله وهو يحكى اقوال فقهاء مذهب الامام ما لک رحم الله الجميع احسن الله اليکم. قال رحمه الله قال قال ابن حبيب قول مالک هذا تحريف في تأویل في تأویل الحديث ومحال من وجوه - [00:17:01](#)

قال وذلك انه لا تكون ساعات في ساعة واحدة قال والشمس انما تزول في الساعة السادسة من وقت في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الاذان وخروج الامام الى الخطبة - [00:17:21](#)

فدل ذلك على ان الساعات في هذا الحديث هي ساعات النهار المعروفات فبدأ باول ساعات النهار فقال من راح في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنہ. ثم قال في الخامسة بيضة - [00:17:38](#)

ثم انقطع التهجير وحان وقت الاذان قال فشرح الحديث بين بين في لفظه ولكنه حرف عن موضعه وشرح بالخلف من القول وما لا يتكون وزهد شارحه الناس فيما رغبهم فيه رسول الله صلی الله عليه وسلم من التهجير في اول النهار. وزعم - [00:17:54](#) ان ذلك كله انما يجتمع في ساعة واحدة قرب زوال الشمس قال وقد جاءت الاثار بالتهجير الى الجمعة في اول النهار وقد سقنا ذلك في موضعه من كتاب واضح السنن بما فيه بيان وكفاية - [00:18:21](#)

هذا كله قول عبد الملك بن حبيب. هذا كل الذي تم نقله وسمعتم الفاظه ومن کلام ابن حبيب الفقيه المالكي في رده وتفنيده للقول باساعات التبکير الى الجمعة تبدأ من زوال الشمس. ورد ذلك بما سمعت - [00:18:40](#)

انه لا يتحقق فيه الحث على التبکير. ولا يمكن تقسيم الجزء من الساعة الى ساعات. وبين ذلك كله فاورد هذا مختصر نعم هذا كله هذا قوله عبد الملك ابن حبيب ثم رد عليه ابو عمر فقال يعني ابن عبد البر. نعم. هذا - [00:19:00](#) فمنه تحامل على مالک رحمه الله فهو الذي قال القول الذي انکره وجعله خلفا وتحريفا من التأویل. لما نقل ابن حبيب هذا القول ورده ما الى الامام ما لک صراحة - [00:19:20](#)

ولا قال هذا خطأ من مالک او تحريف من مالک وحاشاهم كما قلت لك لكنه اورده هكذا من غير نسبة الى احد بعينه ان هذا القول خطأ وتحريف ومحال وان شارح الحديث بهذا المعنى زهد الناس فيما رغبہ فيه رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:19:37](#) السلام. فانتقد الامام ابن عبد البر وهو اوثق من ابن حبيب في العلم والرواية والاتقان والظبط. بل ان ابن حبيب مضعف عند العلماء من ناحية روایة الحديث وكانوا ينتقدون عليه توسعه في روایة الكتب واعتماده على الاستجازات. بل بعضهم كان يضعف - [00:19:57](#)

روايته مطلقا. فالامام ابن عبد البر اوثق واعلى رتبة واجل. قال رحمه الله هذا منه تحامل على ما لک رحمه الله فلو قال قائل لكنه ما سمي الامام مالکا باسمه ولا قصده بنقده. قال فهو الذي قال هذا القول الذي انکره. وجعله - [00:20:17](#) الفا وتحريفا من التأویل. يعني انه اخطأ مرتين. اولا من حيث انه جعل قول الامام ما لک رحمه الله في غاية الضعف والسقوط وعدم

المبالغة. وثانيا انه لم يلتفت الى ما ذهب اليه الامام ما لک رحمه الله من الاحتجاج والادلة التي - [00:20:37](#)

شرع في بيانها رحمه الله تعالى قال رحمه الله والذي قاله مالك تشهد له الاثار الصاحب من روایة الائمة ويشهد له ايضا العمل بالمدينة عنده. وهذا مما يصح فيه الاحتجاج بالعمل. لانه امر متعدد - [00:20:57](#)

كل جمعة لا يخفى على عامة العلماء فمن الاثار التي يحتاج بها لمالك ما رواه ما رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:21:19](#)

اذا كان يوم الجمعة قام على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون قال قام على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الاول فالاول فالمهرج الى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي ك بشـا - [00:21:39](#)

ذكر الدجاجة والبيضة فاذا جلس الامام طويت الصحف واستمعوا الخطبة. هذا الحديث الصحيح الذي اخرجه الشیخان وغيرهما من اصحاب السنن هو احد ادلة الامام ما لک رحمه الله فيما ذهب اليه. من این؟ من قوله فالمهرج الى الجمعة كالمهدي بدنة - [00:22:05](#)

عقب قوله ماذا؟ عقب قوله قام على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الاول فالملائكة تقف على ابواب المساجد يوم الجمعة تكتب من جاء اولا ومن يليه الاول فالاول - [00:22:28](#)

ثم بين ان هذه البدایات والتباکر تبدأ من قوله فالمهرج الى الجمعة كالمهدي بدنة. ما قال فالمبكر وقوله المهرج فيما يفسره الامام مالک رحمه الله يقول التهجير لا يكون الا بعد زوال الشمس - [00:22:45](#)

فقال هذا واحد من الادلة التي ذهب اليها الامام ما لک رحمه الله. نعم قال الا ترى ما في هذا الحديث انه قال يكتبون الناس الاول فالاول المهرج الى الجمعة كالمهدي - [00:23:06](#)

ثم الذي يليه الحديث فجعل الاول مهبرا وهذه اللفظة انما هي مأخوذة من الهاجرة والهجرة وذلك وقت النهوض الى الجمعة. وليس ذلك وقت وليس ذلك وقت طلوع الشمس لأن ذلك الوقت ليس بهاجرة ولا هجرة. وفي الحديث ثم الذي يليه ثم الذي يليه ولم يذكر الساعة - [00:23:22](#)

قال والطرق بهذا اللفظ كثيرة مذكورة في التمهيد. يعني طرق الحديث التي جاءت بلفظ المهرج الى الجمعة كثيرة حتى لا يقول قائل لعلها طريق واحدة من طرق روایة الحديث فلا ينبغي التعویل عليها وجعلوها اصلا قال بل - [00:23:50](#)

طرق هذا اللفظ المهرج كثيرة اوردها الامام ابن عبدالبر رحمه الله وفي التمهيد قال وفي بعضها المتعجل الى الجمعة كالمهدي بدنه. وفي اکثرها المهرج الى الجمعة كالمهدي بدنا الحديث وفي بعضها ما يدل على انه جاء وفي بعضها ما يدل على انه جعل الرائحة الى الجمعة في اول الساعة كالمهدي - [00:24:10](#)

وفي اخرها كذلك. وفي اول الساعة الثانية كالمهدي بقرة وفي اخرها كذلك. جعل الرائحة بقول من راح في الساعة الاولى وكما قلنا في قوله المهرج يقال ايضا في الرواح. فان الرواح في اللغة ايضا لا يكون الا بعد الزوال. فيقول الا ترى - [00:24:38](#)

الفاظ الحث على التباکر الى الجمعة جاءت بهذه العبارات التهجير والرواح. وكل من التهجير والرواح لا يبدأ الا بعد زوال الشمس. فلهذا قال الامام مالک رحمه الله التباکر لا يبدأ الا بعد الزوال. وما قبله يقول لم يجري عليه العمل - [00:25:01](#)

عند اهل المدينة من احفاد الصحابة ولوالد التابعين ومن جاء بعدهم فيمن ادركهم. الامام ما لک رحمه الله تعالى احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقال بعض اصحاب الشافعی لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله - [00:25:21](#)

المهرج الى الجمعة كالمهدي بدنة لم يرد الناھظ اليها في الهجرة والهاجرة. وانما اراد التارک لاسغاله واعماله من طلب الدنيا للنهوض الى الجمعة كالمهدي بدنة وذلك مأخوذ من الهجرة وهو ترك الوطن والنهوض الى غيره - [00:25:41](#)

ومنه سمي المهاجرون. قال الشافعی احب التباکر الى الجمعة ولا تؤتني الا مشيا هذا كله كلام ابی عمر. لما قال ابن عبد البر ما قال في نقل ان كان ابن حبیب ورد عليه قوله نقل عن بعض الشافعیة وهو من ادلة الجمهور فيما ذهب اليه امام مالک ان قوله - [00:26:05](#) او المهرج ليس المقصود الذي يذهب الى الجمعة وقت الهجرة او الهاجرة. بل المراد به من ترك اشغاله وترك سوقه وترك بيته وامور الدنيا ليتجه الى صلاة الجمعة فلم يرد التهجير من وقت الهجرة - [00:26:31](#)

بل من الهجر للشيء اذا تركه. ولذلك سمي المهاجرون مهاجرين. لأنهم تركوا اوطانهم وهجروا بلدانهم فهم الى المدينة ومن ترك شيئاً هجره تقول هجرت هذا المكان او هجرت هذا الفعل يعني تركته. فيقول المهجر مأخوذ من الهجر - 00:26:50
وليس من الهجير او الهاجرة الذي هو وقت ما بعد الزوال. فقال اذا فهمت ذلك زال الاشكال وتفهم ان المقصود التبكيـر قال الشافعـي
رحمـه الله احـب التبـكيـر الى الجـمـعـة ولا تـؤـتـى الا مـشـياـ. تمـ هـا هـنـا خـلاـصـة ما نـقـلـه المـصـنـف ابنـ القـيم رـحـمـه الله - 00:27:12
الـامـامـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ، فـيـماـ اوـجـزـ فـيـهـ قـوـلـ الـامـامـ مـاـ لـكـ، وـدـلـيـلـهـ ذـهـبـ الـيـهـ وـنـقـدـ مـنـ نـقـدـ وـرـدـ عـلـيـهـ اـحـسـنـ اللهـ
الـيـكـمـ. قالـ رـحـمـهـ اللهـ قـلـتـ - 00:27:32

ومدار انكار التبـكيـر اـولـ النـهـارـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ اـمـورـ اـحـدـهـاـ عـلـىـ لـفـظـةـ الرـوـاحـ وـانـهـاـ لـاـ تـكـوـنـ اـلـاـ بـعـدـ الزـوـالـ وـالـثـانـيـ لـفـظـةـ التـهـجـيرـ وـهـيـ اـنـماـ
تـكـوـنـ بـالـهـاجـرـةـ وـهـيـ شـدـةـ الـحرـ وـقـتـاـ وـهـيـ اـنـماـ تـكـوـنـ بـالـهـاجـرـةـ وـقـتـ شـدـةـ الـحرـ - 00:27:47
وـالـثـالـثـ عـلـمـ اـهـلـ الـمـدـيـنـةـ فـاـنـهـمـ لـمـ يـكـوـنـواـ يـأـتـوـنـ مـنـ اـولـ النـهـارـ. الـانـ هـذـاـ خـلـاصـةـ الـكـلـامـ مـدارـ انـكـارـ التـبـكيـرـ اـولـ النـهـارـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ اـمـورـ
مـدارـ ماـ ذـهـبـ الـيـهـ اـلـامـامـ مـاـ لـكـ رـحـمـهـ اللهـ مـنـ انـكـارـ التـبـكيـرـ اـنـهـ لـاـ يـرـىـ التـبـكيـرـ مـنـ اـولـ النـهـارـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ اـمـورـ - 00:28:10
لـفـظـةـ هـجـرـ وـلـفـظـةـ رـاحـ وـعـمـلـ اـهـلـ الـمـدـيـنـةـ. قـالـ اوـلـهـاـ لـفـظـةـ الرـوـاحـ فـانـهـاـ لـاـ تـكـوـنـ اـلـاـ بـعـدـ الزـوـالـ وـالـثـانـيـ لـفـظـةـ التـهـجـيرـ وـهـيـ اـيـضـاـ تـكـوـنـ
بـالـهـاجـرـةـ اوـ الـهـجـيرـ وـهـوـ وـقـتـ شـدـةـ الـحرـ وـيـكـوـنـ بـعـدـ الزـوـالـ. وـالـثـالـثـ عـلـمـ اـهـلـ الـمـدـيـنـةـ فـانـهـ - 00:28:33

ماـ كـانـواـ يـذـهـبـونـ اـلـىـ الـجـمـعـةـ مـنـ اـولـ النـهـارـ. اـذـاـ فـهـمـتـ هـذـاـ فـانـ اـبـنـ القـيمـ رـحـمـهـ اللهـ سـيـجـيـبـ عـنـ كـلـ وـاحـدـةـ مـنـ الـثـلـاثـةـ تـفـصـيلـ لـيـزـيلـ
الـاـشـكـالـ وـبـيـبـيـنـ اـنـنـاـ لـوـ فـهـمـنـاـ الـمـسـأـلـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ زـالـ الاـشـكـالـ وـعـرـفـنـاـ اـنـ الـمـرـادـ بـالـتـبـكيـرـ الـاـتـيـانـ - 00:28:51
اـلـجـمـعـةـ مـنـ اـولـ النـهـارـ كـمـاـ ذـهـبـ الـيـهـ جـمـاهـيرـ اـهـلـ الـعـلـمـ. نـعـمـ اـحـسـنـ اللهـ يـكـوـنـ اـلـفـاظـ الرـوـاحـ عـلـىـ الـاـوـلـ. نـعـمـ فـاماـ
لـفـظـةـ الرـوـاحـ فـلـاـ رـيـبـ اـنـهـ تـطـلـقـ عـلـىـ الـمـضـيـ بـعـدـ الزـوـالـ. يـعـنـيـ مـنـ حـيـثـ الـلـغـةـ. صـحـيـحـ اـنـ الرـوـاحـ يـطـلـقـ عـلـىـ الـمـضـيـ - 00:29:11
بـعـدـ الزـوـالـ قـالـ وـهـذـاـ اـنـمـاـ يـكـوـنـ فـيـ الـاـكـثـرـ اـذـاـ قـرـنـتـ بـالـغـدوـ. كـوـلـهـ تـعـالـىـ غـدوـهـاـ شـهـرـ وـرـوـاحـهـاـ شـهـرـ وـقـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ غـداـ
اـلـمـسـجـدـ وـرـاحـ اـعـدـ اللـهـ لـهـ نـزـلـاـ فـيـ الـجـنـةـ كـلـمـاـ غـداـ وـرـاحـ - 00:29:34

وـقـولـ الشـاعـرـ نـرـوحـ وـنـغـدوـ لـحـاجـاتـنـاـ وـحـاجـةـ مـنـ عـاـشـ لـاـ تـنـقـضـيـ. يـقـولـ نـعـمـ الرـوـاحـ فـيـ اـصـلـ الـلـغـةـ يـكـوـنـ بـعـدـ الزـوـالـ وـلـكـ وـجـدـنـاـ اـهـلـ
الـلـغـةـ اـذـاـ اـرـادـوـ بـالـرـوـاحـ مـاـ بـعـدـ الزـوـالـ فـهـذـاـ اـذـاـ اـقـترـنـ بـالـغـدوـ - 00:29:57
راـحةـ وـغـداـ اوـ يـغـدوـ وـيـرـوحـ. وـفـيـ قـصـةـ سـلـيـمـانـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ وـلـسـلـيـمـانـ الـرـيـحـ غـدوـهـاـ شـهـرـ وـرـوـاحـهـاـ شـهـرـ يـعـنـيـ اـطـلاقـ الـرـيـحـ لـسـلـيـمـانـ
عـلـيـهـ السـلـامـ اـذـاـ ذـهـبـتـ اـولـ النـهـارـ مـسـيـرـةـ شـهـرـ وـعـنـدـ رـجـوعـهـ بـعـدـ الزـوـالـ اـيـضـاـ مـسـيـرـةـ شـهـرـ. وـقـولـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـيـ حـدـيـثـ
الـصـحـيـحـينـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـنـ غـدـىـ اـلـمـسـجـدـ اوـ - 00:30:16

اعـدـ اللـهـ لـهـ فـيـ الـجـنـةـ نـزـلـاـ كـلـمـاـ غـداـ اوـ رـاحـ مـقـصـودـ مـنـ ذـهـبـ اـولـ النـهـارـ وـمـنـ ذـهـبـ اـخـرـ النـهـارـ. واـخـرـ النـهـارـ يـقـصـدـونـهـ مـنـ بـعـدـ الزـوـالـ. مـنـ
بعـدـ الـظـهـرـ لـانـ هـذـاـ هـوـ نـصـفـ النـهـارـ الثـانـيـ. نـصـفـ - 00:30:42

هـوـ الـاـولـ مـنـ طـلـوـعـ الشـمـسـ اـلـىـ الـظـهـرـ. وـالـنـصـفـ الثـانـيـ مـنـ النـهـارـ يـبـدـأـ مـنـ طـلـوـعـ مـنـ وـقـتـ الـظـهـرـ اـلـىـ غـرـوبـ الشـمـسـ قـالـ فـاـذاـ جـاءـتـ
كـلـمـةـ رـاحـةـ وـرـوـاحـ مـقـتـرـنـةـ بـغـداـ اوـ بـالـغـدوـ فـانـهـ يـحـمـلـ عـلـىـ ماـ بـعـدـ الزـوـالـ. نـعـمـ - 00:30:57

وـقـدـ يـطـلـقـ الرـوـاحـ بـمـعـنـىـ الـذـهـابـ وـالـمـضـيـ. مـطـلـقاـ يـطـلـقـ الرـوـاحـ بـمـعـنـىـ ذـهـبـ وـمـضـيـ مـطـلـقاـ مـنـ غـيـرـ نـظـرـ اـلـوـقـتـ يـقـالـ
راـحةـ بـمـعـنـىـ ذـهـبـ وـلـاـ يـقـصـدـونـ الـذـهـابـ فـيـ وـقـتـ الـزـوـالـ خـاصـةـ - 00:31:14

وـقـدـ يـطـلـقـ الرـوـاحـ بـمـعـنـىـ الـذـهـابـ وـالـمـضـيـ. وـهـذـاـ اـنـمـاـ يـجـيـئـ اـذـاـ كـانـتـ مـجـرـدـةـ عـنـ الـاقـترـانـ بـالـغـدوـ قـالـ الـازـهـريـ فـيـ التـهـذـيـبـ سـمـعـتـ
الـعـربـ تـسـتـعـمـلـ الرـوـاحـ فـيـ السـيـرـ كـلـ وـقـتـ. تـقـولـ رـاحـ القـوـمـ اـذـاـ سـارـوـ وـغـدـىـ - 00:31:32

وـيـقـولـ اـحـدـهـمـ لـصـاحـبـهـ تـرـوـحـ وـيـخـاطـبـ اـصـحـابـهـ فـيـقـولـ رـوـحـوـاـ ايـ سـيـرـواـ. وـيـقـولـ اـخـرـ الـتـرـوـحـوـنـ وـنـحـوـ ذـلـكـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـاـ جـاءـ فـيـ
الـاـخـبـارـ الصـحـيـحـةـ الثـابـتـةـ وـهـوـ بـمـعـنـىـ الـمـضـيـ اـلـىـ الـجـمـعـةـ وـالـخـفـفـةـ اـلـيـهـ وـالـخـفـفـةـ وـهـوـ بـمـعـنـىـ الـمـضـيـ اـلـىـ الـجـمـعـةـ وـالـخـفـفـةـ اـلـيـهـ لـاـ بـمـعـنـىـ
الـرـوـاحـ - 00:31:52

نعمـ وـنـقـلـ هـذـاـ عـنـ اـلـامـ الـازـهـريـ اـلـامـ الـلـغـويـ اـنـهـ يـطـلـقـ الرـوـاحـلـ جـاءـ غـيـرـ مـقـتـرـنـ بـالـغـدوـ عـلـىـ مـعـنـىـ مـطـلـقـ الـذـهـابـ فـيـ ايـ وـقـتـ بـغـيرـ

نظر الى الزمان ترددوا راحوا كذا بمعنى ذهبوا الى المكان دون نظر الى الزمان. قال ومنه ما جاء - [00:32:20](#)

في الاخبار الصحيحة بمعنى المضي الى الجمعة والخفة اليها من راح يعني من ذهب مبكرا واسرع لا بمعنى الرواح بالعشى الذي هو ما بعد الزوال في اخر النهار احسن الله اليكم. قال رحمة الله واما لفظة التهجير والهجر فمن الهجر والهاجرة. هذا الجواب عن -

[00:32:40](#)

المرتكز الثاني في ادلة مذهب الامام مالك رحمة الله. وهو اعتماده على معنى لفظة من هجر او المهاجر الى الجمعة وانه مأخوذ من الهجر والهاجرة وهي وقت شدة الحر الذي يبدأ بعد الزوال - [00:33:04](#)

قال رحمة الله قال الجوهرى هي نصف النهار عند اشتداد الحر. تقول منه هجر النهار. قال امرؤ القيس وسلل لهم عنها بجسرة ذمول اذا صام النهار وهجر ويقال اتينا اهلنا مهجرين اي في وقت الهاجرة - [00:33:21](#)

والتهجير والهجر السير في الهاجرة فهذا ما يقرر به قول اهل المدينة. يعني في مذهب الامام مالك رحمة الله. يعني هو ماخذ صحيح لغة. واورد لك الشواهد من كلام اهل اللغة ومن كلام الشعراء كبيت امرئ القيس. فدعها وسل لهم عنها بجثة ذمور اذا صام النهار وهجر. يعني اذا - [00:33:47](#)

مضى النهار وانتطلق نحو نصفه الثاني الذي لا يكون الا بعد الزوال هذه كلها شواهد تؤيد ان وقت الهجر والهاجرة يأتي بعد الزوال. قال فهذا ما يقرر به قول اهل المدينة. نعم - [00:34:11](#)

قال الاخرون الكلام في لفظ التهجير كالكلام في لفظ الرواح فانه يطلق ويراد به التبكيت. قال الاخرون يعني جمهور العلماء من المذاهب كافة الذين يرون ان لفظة المهاجر والتهجير ليست مقيدة بوقت الزوال - [00:34:27](#)

بل هي ايضا على معنى من راح بمعنى ذهب مبكرا بغض النظر عن الوقت الذي اقتربن به للفظ في اصل اللغة قال يراد به ما اريد بل لفظ الرواح يعني مطلق الذهاب والمضي في اي وقت كان. ويراد به التبكيت - [00:34:48](#)

قال الاذهري في التهذيب روى مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا اليه - [00:35:06](#)

وفي حديث اخر مرفوع المهاجر الى الجمعة كالمهدي بدنية. لو يعلم الناس ما في التهجير والصف الاول لاستبقوا اليه لو كنت تقصد ان الحديث يريد الحث على التبكيت لوقت صلاة الظهر خاصة فان هذا تقييد لما اطلقه الحديث. الحديث يحث على - [00:35:24](#)

التبكيت الى الصلوات في كل فرض حتى في صلاة الفجر والعصر والمغرب والعشاء. لو يعلم الناس ما في التهجير ولو فسرت الحديث بن التهجير هو الذهاب بعد الزوال لكن هذا الحديث خاصة خاصا بصلاة الظهر - [00:35:45](#)

لكن انما تقول اراد به التبكيت مطلقا. قال اذا فوجدنا في السنة ايضا ما يدل على ان معنى التهجير مطلق التبكيت لا مخصوصا بوقت الزوال خاصة ومنه حديث الباب الذي نحن فيه المهاجر الى الجمعة. تفسرها بما فسرت به قوله لو يعلم الناس ما في التهجير - [00:36:02](#)

يعني في التبكيت والمهاجر بمعنى المبكر. نعم. قال يذهب قال يذهب كثير من الناس الى ان التهجير في هذه الاحاديث من الهاجرة وقت الزوال وهو غلط النقل عن الامام الاذهري اللغوي في التهذيب. نعم - [00:36:23](#)

والصواب فيه ما روى ابو داود المصاوي عن النضر ابن المصاوي ما روى ابو داود المصاوي عن النضر ابن شمیل انه قال التهجير الى الجمعة وغيرها التبكيت قال وسمعت الخليل يقول ذلك. قاله في تفسير هذا الحديث. قال الاذهري وهذا صحيح. وهي لغة اهل الحجاز - [00:36:41](#)

ومن جاورهم من قيس قال لبيد قال لبيد قال راح القطرين بهجر بعد ما ابتكرروا فقارن الهجر بالابتكار والرواح عندهم الذهاب والمضي. يقال راح القوم اذا خف اذا خفوا ومرروا اي وقت اي وقت كان - [00:37:07](#)

قال رحمة الله والصواب في معنى التهجير ما جاء عن النضر ابن شمیل انه قال التهجير الى الجمعة وغيرها التبكيت. فهذا نقل عن ائمة اللغة وقال الخليل يعني ابن احمد الفراهيدي قاله في تفسير هذا الحديث اذا ائمة اهل اللغة يرون ان التهجير في الحديث يراد به

وليس الذهاب بعد الزوال. قال الاذهري وهذا صحيح. وهي لغة اهل الحجاز ومنجاورهم من قيس. اذا النبي عليه الصلاة والسلام بلغته التي يتكلم بها اهل الحجاز. واهل الحجاز اذا قالوا هجر وهجر والمهجر لا يريدون ربط الكلمة بالوقت الذي - 00:37:52 بعد الزوال وان كان في اصل اللغة كذلك. لكن استعمالهم الدارج للكلمة جعلها بمعنى من ذهب مبكرا يقال له هجر والذي يذهب الى المكان في وقت مبكر يقال له مهجر. اذا فهمت هذا فيكون في الحديث والمهجر - 00:38:12

الى الجمعة يعني الذاهب اليها مبكرا. من اول النهار وليس متاخرا من بعد الزوال. ومنه قول لبيد راح القضين بهجر بعدما ابتكرروا قال فمات واصله سلمي وما تذروا قرن التبکير بالهجر راح القطين بهجر - 00:38:31

بعد ما ابتكرروا اذا اراد بذلك ان الهجر المقربون بالابتكار يدل على معنى غير الذي يأتي مطلقا قال والروح عندهم الذهاب والموضوع يقال راح القوم اذا خفوا ومرروا اي وقت كان من غير نظر الى ربط الكلمة بوقت يكون بعد الزوال - 00:38:49

احسن الله اليكم. قال رحمة الله وقوله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا اليه. اراد تبکير الى جميع الصلوات وهو المضي اليها في اول اوقاتها. قال الاذهري وسائر العرب يقولون هجر - 00:39:10

رجل اذا خرج بالهاجرة وروى ابو عبيد عن ابي زيد هجر الرجل اذا خرج بالهاجرة قال وهي نصف النهار. هذا النقل ان كان فيه شيء من التطويل والاستطراد والنقل عن ائمة اهل اللغة والاستشهاد باشعار العرب الا انها مسألة مهمة - 00:39:30

وذلك ان المخالف في المسألة امام عظيم جليل القدر من ائمة الاسلام واركان العلم في تاريخه عظيم الامام مالك رحمة الله وليس هذا من الامر اليسير برد القول وتضعيفه دون النظر الى ما قام عليه القول - 00:39:53

وقول الامام مالك رحمة الله مع جلالة الامام مالك في نفسه فان قوله ايضا بالنظر الى دليله في بادى الامر ايضا قول وجين يعتبر استند في تفسير لفظة الحديث على معنى الكلمة في اصل اللغة - 00:40:12

غير ان هذا لا يوافق مقصد الحديث من الحديث على التبکير الى الجمعة. اذا فسرت بأنه لا يبدأ الا من بعد الزوال فكأنك تدعوا الناس الى حضور الجمعة قبيل صعود الامام على المنبر. فاين التبکير؟ وعلى ماذا جاء الحث والثواب الكبير؟ مهدي - 00:40:28

والمهدي بقرة والمهدي كبش والمهدي دجاجة والمهدي بيضة. اذا كان الفارق بين هذه الدرجات والمراتب ليست الا دقائق معدودة دقيقةتان او ثلاث بين كل مرتبة و أخرى. لكن الفرق الكبير والثواب العظيم يأتي ايضا على تفاوت كبير. وهو - 00:40:48

الذي ذهب اليه الجمهور. اقول فلاجل ان القول الذي ذهب اليه الامام مالك هو الامام مالك رحمة الله وكفى وان قوله ايضا يستند الى معنى عظيم واصيل في اللغة. فاراد الفقهاء وائمة الاسلام العظام الجواب عن ذلك بما - 00:41:08

يمكن ان يكون حجة مستمسكا لكل من يرد على هذا القول. فاتاك بما نقله عن الامام الاذهري في التهذيب وما نقله عنه ايضا في بعض كتبه ونقل ايضا عن ائمة اللغة النظر ابن شمیل والخلیل ابن احمد والنقل عنهم لاجل الاستشهاد والاعتراض بقول - 00:41:27

العرب ولغة اهل الحجاز بان التهجير التبکير. ومطلق الذهاب في اي وقت كان. قال هنا ايضا في النقل قوله لو يعلم الناس ما في التهجير ليس معناه لو يعلم الناس ما في الذهاب بعد الزوال. لا. بل المعنى التبکير الى جميع الصلوات. الحديث حث على التبکير - 00:41:47

الى الصلوات وادراك الصف الاول. فجرا وظهرا وعشرا وعشاء فلو قلت بما تذهب اليه الامام مالك تقول لا لو يعلم الناس ما في التهجير يعني ما في الذهاب بعد الزوال. اذا الحديث لا يتحدث الا عن صلاة الظهر - 00:42:07

وليس كذلك. الحديث يحث على التبکير في كل الصلوات. اذا كيف افهم التهجير؟ افهم التهجير بأنه التبکير الى جميع الصلوات كما قال هو المضي اليها في اول اوقاتها. قال الاذهري وسائر العرب يقولون هجر الرجل اذا خرج بالهاجر. والهاجر هو - 00:42:24

ووقت الظهيرة قال وروى ابو عبيد عن ابي زيد قال هجر الرجل اذا خرج بالهاجرة وهي نصف النهار ونصف النهار كما تقدم مرارا وقت زوال الشمس ان النهار نصفان. نصف قبل الزوال ونصف بعده. فالاول يبدأ من طلوع الشمس الى زوال الشمس وقت الظاهر والنصف الثاني من الظهر - 00:42:44

غروب الشمس. نعم احسن الله اليكم. قال رحمة الله ثم قال الازهري انشدني المنذري فيما روی لشعلب عن ابی ابن الاعرابی في نوادره انه قال قال جعثنة بن جواس الربعي في ناقته هل تذكرين قسمی ونذری ازمان انت انت - [00:43:06](#)

سمعنا انت بعروض الجفر اذ انت مضرار جواد الحضر علي ان لم تنهضي بوقري باربعين قدرت بقدري بالخالدي الى بصاع حجر وتصحی بي ايانقا في سفري يهجرون بهجیر الفجر ثم تسري ليهم فتسري يطعون اعراض الفجاج الغبر - [00:43:33](#) يا اخي اتجري ببرود الفتة. طي اخي التجري ببرود التجري. قال الازهري يهجرون بهجیر الفجر اي ييكرتون بوقت الفجر الاستشهاد باشعار العرب والقدماء منهم من اکد الادلة على معانی الالفاظ - [00:44:01](#)

وهذا يعمد اليه كثيرا اصحاب المعاجم ومن يبحث في معانی الكلمات واستعمالاتها عند العرب. هذا احد الاعراب يصفنا ويمدحها ويختاطبها هل تذكرين قسمی ونذری؟ الى ان قال وتصحی ايانقا في سفري - [00:44:20](#)

يخاطب ناقته انها تصحب النوق في القوم في اسفارهم ورحلاتهم يهجرون بهجیر الفجر كيف يكون المسافرون مهجرين ستقول التهجير والذهب بعد الظهر وقت الزوال. هو يقول بهجیر الفجر اذا الفجر له تهجير ايضا. ماذا اراد؟ اراد التبکير واراد ان المسافرين الذين يذکرهم ويبحث ناقته على صحب اه - [00:44:39](#)

عنوهم ان تكون مبكرة المتحركة معهم منذ طلوع الفجر مبكرة يهجرون بهجیر الفجر قال ثمة تسري ليهم فتسري يطعون اعراض الفجاج لا للغير طي اخي تجري ببرودا تجري. يعني التجار كيف يطعون ببرودهم فانهم يطعون الفجاج كما يطوي التاجر برده عندما يبسطه - [00:45:07](#)

سهود البيع ويطويه مرة اخرى. قال الازهري يهجرون بهجیر الفجر يعني ييكرتون. هذه النقول وما زال الحديث ايضا متصلة لاجل اثبات ان معنى الكلمة في اللغة هجر يهجر او راح يروح كما ارتبط بما بعد الزوال - [00:45:30](#)

انه ايضا يأتي في استعمالات العرب وفي كلامها وفي اشعارها بمعنى مطلق التبکير. فعنده اذا احتمل الحديث معنيين راح في الساعة الاولى انه بكر من اول النهار ويحتمل معنى انه ذهب بعد الزوال - [00:45:50](#)

وكذا قوله المهجر الى الجمع يحتمل في اللغة معنيين. الاول التبکير من اول النهار والثاني الذهب بعد الزوال. فاذا احتمل الحديث معنيين بدأنا نحل اشكال الفهم في الحديث. فاذا احتمل المعنيين لغة نظرنا الى اي المعنيين اقرب - [00:46:08](#)

الى السياق وتحقيق مقصود الشارع من الحث وذكر الاجر والترغيب فلا ترى الا ان قول الجمهور وما ذهب اليه الكافة هو الاقرب ويكون عنده مرجحا. ومعنى هذا ايضا يا كرام ان قول الامام مالک رحمة الله يصح في ميزان العلم وكلام العلماء - [00:46:28](#) ان يقال عنه بأنه مرجوح. لكن لا يقال باطل ولا قول فاسد. فرق بين قول مطرح باطل هو مجرد هوا ونزعة اه رأي لا تستند الى دليل وبين ان يكون قوله متمسك من ظاهر الدليل او شبهة دليل - [00:46:50](#)

فيكون عند صاحبه معتبرا فيقدر لصاحب القول الذي ذهب اليه ويذهب اهل العلم فيما يرجح عندهم بما الى ما رجح اليه بدليلهم مع حفظ اهل العلم لاهل العلم اقدارهم ومكانتهم. نعم - [00:47:11](#)

احسن الله اليكم. قال رحمة الله واما كون اهل المدينة لم يكونوا يروحون الى الجمعة اول النهار. هذا هو المستند الثالث الذي يرد عليه المصنف رحمة الله. رد على معنى الرواح ثم مرد على معنى التهجير. والآن يرد على ثالث مرتکزات مستند - [00:47:29](#)

للامام مالک بأنه لم ير اهل المدينة في زمانه يعودون الى الذهب الى الجمعة منذ اول النهار. فجاء يرد على هذا الجزء في دليل قوله الامام مالک رحم الله الجميع - [00:47:49](#)

قال فهذا غایته انه عملهم في زمان مالک رحمة الله. وهذا ليس بحجة ولا عند من يقول اجماع اهل مدينة حجة فان هذا ليس فيه الا ترك الرواح الى الجمعة من اول النهار. وهذا جائز بالضرورة. وقد يكون اشتغال الرجل بما - [00:48:04](#)

مصالحه ومصالح اهله ومعايشه وغير ذلك من امور وغیر ذلك من امور دینه ودنياه افضل قال من رواحه الى الجمعة من اول النهار مما تفرد به مذهب الامام مالک رحمة الله في الاستدلال - [00:48:26](#)

ما يبني عليه الفقهاء عندهم الاحتجاج بعمل اهل المدينة وهي مسألة يعرفها الفقهاء الاصوليون بمعنى ان الامام مالک رحمة الله يعتمد

في بعض المسائل ضمن ادلته التي يبني عليها فقهه الاحتجاج بما وجد عليه العمل عند اهل المدينة - [00:48:46](#)
وهذا غالبا يكون في المنقولات والمقادير ونحوها. مثل مقدار المد والصاع النبوى. ومثل صفة الاذان وجمله مثل تحديد الموضع بالمدينة جبل سلع والبقيع واحد وقباء وامثال هذا. قال فهذا لا نحتاج فيه الى روایة بسند صحيح - [00:49:06](#)
متصل بل يكفي ان نرى المد او الصاع الذي يكيل به اهل المدينة طعامهم في تلك الايام زمان الامام مالك رحمه الله. وهو كما تعلمون في منتصف القرن الثاني الهجري النصف الاول - [00:49:26](#)

من القرن الثاني يقول يكفي ان نرى الناس في ذلك الزمن يعملون هذا العمل. فاذا قال لك احد احفاد الصحابة او احد اولاد التابعين هذا المد كان جدي يؤدي به الزکاة الى رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:49:39](#)

وهذا الصاع هو الذي كانوا يقدمون به زكاتهم بين يدي رسول الله عليه الصلاة والسلام. فانت تجزم ان هذا هو المد النبوى من غير ان يكون عنده دليل بحديث بسند متصل يرويه العدل الطابط الثقة عن مثله لقوله ان هذا دليل صحيح. هذا احتجاج بعمل اهل المدينة - [00:49:55](#)

قل مثل ذلك في جملة مساعد. الاحتجاج بعمل اهل المدينة حجة قوية. فيما يصلح ان يكون حجة فيه. قال رحمه الله قال المصنف اذا قلت لي انها لم يكن اهل المدينة يبكون الى الجمعة زمان الامام مالك رحمه الله؟ قال طيب لا بأس لكن هذا ليس حجة وليس هذا هو - [00:50:15](#)

احتجاج بعمل اهل المدينة الذي نحتاج به في بعض المسائل. لم؟ قال هذا ليس فيه الا انه تركوا التبشير الى الجمعة من اول النهار. يقول هذا امر جائز لو كان واجبا فتركوه لقلت لنا مستحيل ان يتركوا واجبا. لكنهم تركوا شيئا جائزا. السؤال. هل تفترض ان اهل المدينة زمان - [00:50:36](#)

الامام مالك رحمه الله يجب على جميعهم ان يذهبوا مبكرين من اول النار حتى تقول نعم هذا كانوا يعملون به انت ترى الناس الى يومنا هذا لا يكاد يبكر من اول النهار الا الافراد والقلائل. وهذا فضل الله يؤتى من يشاء - [00:50:58](#)

فاما تركوا شيئا قال تركوا شيئا جائزا بالضرورة وربما كان لسبب. كيف يعني؟ قال قد يكون اشتغال الرجل بمصالحة ومصالحة كهله ومعاشه وغير ذلك من امور دينه ودنياه افضل من رواحة المبكر الى الجمعة من اول النهار. عندما يتطلب اول النهار - [00:51:15](#) رزقا لوالاده فيذهب الى السوق. يبيع ويشتري او يقضي عملا او يؤدي وظيفته. ثم يؤخره ذلك حتى يرجع قبيل الظهر الى داره فيغتسل ويجدد ملابسه فيأتي الى الجمعة قبيل الزوال - [00:51:35](#)

هذا ترك سنة صحيح. ترك التبشير لكن في مقابل شيء اعظم يتعلق بمصالحة دينه او دنياه يتطلب العيش لوالاده يتطلب الرزق لاهل بيته. هذا اوجب في ذمته. قال فعندئذ لا يصلح هذا ان يكون دليلا ان يقال انه لن - [00:51:51](#)

يكن اهل المدينة يبكون الى الجمعة منذ اول النهار. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ولا ريب ان انتظار الصلاة بعد الصلاة وجلوس الرجل في مصالح حتى صلي الصلاة الاخرى افضل من ذهابه ورجوعه في وقت الثانية. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم والذي - [00:52:09](#)

ينتظر الصلاة حتى يصلحها مع الامام افضل من الذي يصلح ثم يرجع الى اهله واخبر ان الملائكة لم تزل تصلي عليه ما دام في مصالح. واخبر ان انتظار الصلاة بعد الصلاة مما يمحو الله - [00:52:35](#)

به الخطايا ويعرف به الدرجات وانه الرباط. واخبر ان الله تعالى يباهي ملائكته بمن قضى فريضة وجلس ينتظر اخرى وهذا يدل على ان من صلى الصبح ثم جلس ينتظر الجمعة فهو افضل من يذهب ثم يجيء - [00:52:53](#)

وفي وقتها قال وكون اهل المدينة وغيرهم لا يفعلون ذلك لا يدل على انه مكره وهذا المجيء اليها والتبشير في اول النهار والله اعلم. ختم المصنف رحمه الله المسألة بهذه الجملة - [00:53:13](#)

وهو انه اذا فهمنا ان الدليل الذي بنى عليه الامام ما لك رحمه الله قوله في المسألة امكن الاجابة عنه بما سمعتم؟ يبقى ان نقول ان من قال ان التبشير يبدأ من صلاة الفجر فقد بنى على ماذا؟ على ما جاء في الفضل في انتظار الصلاة الى الصلاة. ومن صلى - [00:53:32](#)

الفجر وانتظر الى الجمعة ثال فضيلة زائدة. ومنه الحديث قال فالذى ينتظر الصلاة حتى يصلها مع الامام افضل من الذى يصلى ثم يرجع الى اهله هذا عام في كل الصلوات ويشمل المصلى للفجر مع الجمعة. وفي الحديث الثاني فإذا جلس في مصلاه صلت الملائكة -

00:53:55

عليه ما دام في مصلاه واحذر ايضا ان مما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات انتظار الصلاة الى الصلاة. قال فذلكم الرباط الرباط واحذر ان الله يباهي ملائكة السماء عليهم السلام بمن قضى فريضة وجلس ينتظر اخرى كما اخرج الائمة احمد وابن ماجة -

00:54:15

وغيرهم فقل كان قال كل هذا يجعل القول بان التبشير من صلاة الفجر عند من يقول به اولى واحرى افضل من صلی الفجر ثم عاد. والآخرون يقولون بل يصلى ويرجع - 00:54:35

ليكون له من الاستعداد الى الجمعة من الاغتسال والطيب والاستعداد ما دلت عليه النصوص الأخرى. فمن صلی الفجر وجلس لم هيأ له ان يطبق السنن الأخرى الواردة. وهو كما سمعت رأي ذهب اليه بعض اهل العلم. ختاما قال وكون اهل المدينة وكون اهل المدينة وغيرهم لا يفعلون ذلك لا يدل على انه مكروه غایة ما في الامر انهم تركوا شيئاً جائزاً فكون المجبى اليها ايضاً والتبشير في اول النهار اذا تركوه لا يقال عنهم تركوا مكروها حتى - 00:55:11

لا يقال هذا انه ينسب الى الصدر الاول من سلف الامة في مدينة رسول الله صلی الله عليه وسلم وتمت بها المسألة التي بها مجلس اليوم مع بقية من مجلس ليلة الجمعة الماضية في مسألة التبشير الى الجمعة. فرحم الله من احيا سنة وحث - 00:55:27 عليها واقبل اليها. فاننا في ليلة الجمعة ويومها نقبل على خيرات عظيمة والله. وبركات اكرمنا بها الباري امة محمد صلی الله عليه وسلم. وليس للمحب الا اغتنام هذه الخيرات والبركات. ومن اكدها كما تقدم معنا في مجالس مضت - 00:55:47

الاستكثار من الصلاة والسلام على رسول الله صلی الله عليه واله وسلم قلل للفؤاد وقد تمادي غمه ما لي اراك مسهدنا مهموما. او ما علمت با ربك قائل صلوا عليه سلموا تسليما. فيها يفرج كل كرب فادح وتكون ذخرا للميعاد عظيمما. يجزيك عشرة عن صلاة -

00:56:07

مرة وتنا عزا في الحياة مقينا. اللهم صل على محمد وزوجه وذريته. كما صليت على ابا ابراهيم انك حميد حميد مجيد. وبارك على محمد وزوجه وذريته. كما باركت على ابراهيم وعلى ابا ابراهيم انك حميد حميد. اللهم - 00:56:34

على سنته وامتنا على سنته واحشرنا في زمرته واكرمنا بشفاعته نحن ووالدينا وزواجهنا وذرياتنا يا رب العالمين. اللهم انا نسائلك علاما نافعا. ورزقا واسعا وعملا صالحا متقبلا وشفاء من كل داء. اللهم - 00:56:54

وربنا ورب كل شيء ومليكه نسائلك رحمة من عندك. تغنينا بها عن رحمة من سواك. رحمة يا رب ترحم بها امواتنا وتشفي بها امراضنا وتعافيها بها من البلایا يا حي يا قيوم. اللهم واجعل لنا ولامة الاسلام جميعا من كل هم فرجا - 00:57:14

ومن كل ضيق مخرجا ومن كل بلاء عافية يا اكرم الاكرمين. ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاباً قابلنا وصل اللهم وسلم وبارك على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:57:34 - 00:57:54